

من وزير المالية إلى

1583

الموضوع : استفسار جبائي

المرجع : - مكتوبيكم بتاريخ 20 ماي و 21 جوان 2013
- مكتوبي عدد 1291 بتاريخ 7 جوان 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أن شركة «
» وهي شركة خدمات مصدرة كليا تقوم بإسداء خدمات معالجة إعلامية عن بعد لفائدة
حريفتها شركة " الفرنسية التي تمارس نشاط نقل الأشخاص. وتقوم في
هذا الصدد بمد الشركة التونسية بجميع التفاصيل المتعلقة بعمليات النقل التي تقوم بها.

وتتولى شركة «
» الدخول عبر الأنترنت إلى قاعدة بيانات شركة
" الفرنسية والمتعلقة بأنشطتها الخاصة بسفريات نقل المرضى وذوي
الاحتياجات الخاصة وتقوم بإدخال هذه المعطيات في البرنامج الخاص بالفوترة التابع للشركة
الفرنسية حيث تقوم خاصة بـ:

- التثبيت في معطيات المسافرين التي تتولى الشركة الفرنسية نقلهم وإدخالها في برنامج
الفوترة بهذه الشركة،
- احتساب المسافة المقطوعة في كل رحلة حسب عنواني الانطلاق والوصول وذلك
بواسطة تطبيقات خاصة على الأنترنت،
- فوترة تلك الرحلات حسب المسافات المقطوعة والتعريفات الخاصة
- متابعة خلاص تلك الفواتير

وطلبتكم في هذا الصدد معرفة هل تخضع المبالغ المدفوعة للشركة التونسية مقابل هذه
الخدمات للخصم من المورد بفرنسا.

جوابا يشرفني إعلامكم أن عمليات المعالجة عن بعد للمعطيات المتعلقة بنشاط الشركة الفرنسية من قبل الشركة التونسية لا تعتبر أتاوات على معنى الفصل 19 من اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا في 28 ماي 1973 ولا تخضع تبعا لذلك للضريبة بفرنسا.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للشركات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي